

قرار لمجلس المنافسة عدد 157/ق/2025 صادر في 21 من ربيع
الآخر 1447 (14 أكتوبر 2025) المتعلق بتولي شركة «Dislog
Dispositifs Médicaux SA» المراقبة الحصرية لشركة
«Scomedica SARLAU».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتنميته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتنميته :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1447 (14 أكتوبر 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتنميته :

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0107/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 27 من محرم 1447 (23 يوليو 2025) المتعلق بتولي شركة «Dislog SARL» Dispositifs Médicaux SA المراقبة الحصرية لشركة «Scomedica SARL» عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعبياد رقم 012/2025 بتاريخ 10 صفر 1447 (4 أغسطس 2025)، القاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني والسيد هاشم بهاشم مقررين في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتنميته :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 4 ربيع الأول 1447 (28 أغسطس 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 8 ربيع الأول 1447 (فاتح سبتمبر 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1447 (7 أكتوبر 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الاله قشاشي ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1447 (14 أكتوبر 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتنميته، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع بروتوكول اتفاق مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 24 يونيو 2025، يحدد شروط وبنود اقتناء شركة «Dislog SARL» Dispositifs Médicaux SA من رأسمال شركة «Scomedica SARL» وحقوق التصويت المرتبطة به، ممّا يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتنميته :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتنميته :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتنميته، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Dislog SARL» Dispositifs Médicaux SA المراقبة الحصرية لشركة «Scomedica SARL» عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتنميته :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1,2 مليار درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتنميته :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** Dislog Dispositifs Médicaux «SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي تأسست عام 2025، يقع مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية أولاد صالح، بوسكورة، الدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري بالدار البيضاء تحت عدد 670155. وهي شركة مملوكة بالكامل لشركة «Dislog Group SA»، وتضم جميع الشركات التابعة لمجموعة «Dislog» الناشطة في قطاع الصحة والمستلزمات الطبية :

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** «Dislog Group SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية أولاد صالح بوسكورة، الدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري بالدار البيضاء تحت عدد 403199. وتنشط في قطاعات التوزيع والصناعة والمنتجات الصيدلانية وشبه الصيدلانية :

- **الجهة المستهدفة :** «Scomedica SARL» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة من شريك وحيد خاضعة للقانون المغربي تأسست عام 1994، يقع مقرها الاجتماعي بـ 22 زنقة مزولي، الدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري بالدار البيضاء تحت عدد 75819. وتنشط الشركة في قطاع توزيع الأجهزة التحليلية المخبرية وكذا الخدمات المرتبطة بها :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ ستمكن الشركة المقتنية من تحقيق أهدافها التي تتجلى أساسا في تجميع وتنسيق العمليات اللوجستية المرتبطة بالأنشطة التكميلية في قطاع الصحة وذلك عبر تبسيط سلسلة التوريد، وتعزيز تنسيق الخدمات التقنية، وتوحيد معايير الجودة، وضمان استمرار العلاقات التجارية :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع المستلزمات الطبية :

إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوق المعنية مفتوحا دون الحاجة لتقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني، غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير :

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفر عن كون السوق الوطنية لتوزيع المستلزمات الطبية تعرف تعددا للفاعلين ولن تتأثر بعملية التركيز هذه، كما أنه نظرا لكون تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق المعنية لن يكون له أثر ملموس على المنافسة، لكون حصة السوق التراكمية للأطراف، بعد إنجاز عملية التركيز هذه، على مستوى سوق توزيع المستلزمات الطبية في المغرب سوف لن يطرأ عليها تغيير كبير :

ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في سوق توزيع المستلزمات الطبية :

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها التأثير سلبا على المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر من جهة لوجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق، وتواجد عدد كبير من موردي المستلزمات الطبية على المستوى العالمي من جهة أخرى :

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوقين المعنيتين عبر ممارسة بيع مقيدة أو مرتبطة من شأنها تقييد المنافسة في السوق المرجعية بالنظر لضعف الحصة التراكمية للأطراف المعنية داخلها، وبالتالي، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه أن يؤثر سلبا على المنافسة :

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوقين المرجعيتين أو في جزء مهم منهما،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0107/ع.ت.إ. 2025 بتاريخ 27 من محرم 1447 (23 يوليو 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» المراقبة الحصرية لشركة «Scomedica SARLAU».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1447 (14 أكتوبر 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

عادل بوكبير.

رشيد بنعلي.

عبد السلام بنعبو.
